

القاضي
أبو الحسن علي

في الإرشادات العملية لإجراءات الدعاوى الجنائية في ضوء

الصدر ببرلمان الجمهورية المغربية رقم ٢٠٢/٩٥
والسعي من أحكام التقاضي والمحكمة الدستورية العليا
وسلاميات القضايا ونطليات الشفافية العامة

ويشمل على :

- ١- سلامة إجراءات الضرر الجنائية.
- ٢- صحة الأدلة والتحقيقات وأدلة المتهم.
- ٣- صحة طعن الضرر وما يترتب عليها من دفاع ودفع.
- ٤- اوردة عاهد المعاشر والشهود على جنونه.
- ٥- المستوي في اتخاذ اتصافات.
- ٦- صدور الأحكام وطرق الطعن فيها.
- ٧- المستوي في الاستئصال في التقاضي.
- ٨- المستوي في طرق انتظام الضرر الجنائي.
- ٩- محمد سعيد حفظاه في جميع مراحل الضرر الجنائي.

المستشار الدكتور

عمراني لأمير خالد

وكيل إدارة التقاضي بوزارة العدل

وزير العدل والتنمية

٢٠١١



المُجِيَّطُ فِي الْإِرْشَادَاتِ الْعَلَمِيَّةِ لِاِجْرَاءَاتِ الدَّاعُوِيِّ الْجَنَائِيَّةِ فِي ضَرُوهِ

الصدرية لات المدنية المصادرة بالقانون رقم ٢٠٢٩٥
والمسودة من أحكام التقاضي والمحاماة الدستورية العليا
وسلطات التقاضي الجنائي وتعليمات النيابة العامة

ويشتمل على :

- ١- سلسلة إجراءات الدعوى الجنائية .
- ٢- مرحلة الاستدلال والتحقيق في إجراءات الإثبات .
- ٣- مرحلة رفع الدعوى وما يتبارى فيها من دفاع ودفع .
- ٤- الادعاء المبادر والادعاء بالحقوق المدنية .
- ٥- المساعدة في الأدوات الجنائية .
- ٦- إصدار الأحكام وطريق الطعن فيها .
- ٧- المساعدة في الاستشكال في التسفيت .
- ٨- المساعدة في طرقه انقضاء الدعوى الجنائية .
- ٩- تحذير الأخطاء في جميع مراحل الدعوى وتصويبها .

المستشار الدكتور

عمر الزياني

وكيل إدارة التقاضي الجنائي بوزارة العدل

ورئيس محكمة الاستئناف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي جعل القضاء قبساً من نوره، وجعل العدل إسماً من أسمائه سبحانه وتعالى فقال تعالى «و اذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل».

وقال صلی الله علیه وسلم (إنها أمانة وانها يوم القيمة خزي وندامه إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها) وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه (إذا كان في القاضي خمس خصال فقد كمل - علم لما كان قبله، ونراه عن الطمع، وحلم على الخصم، وإقتداء بالأئمة، ومشاركة أهل العلم والرأي - هذا والعدل في القضاء لا يتأتى إلا إذا كان القاضي على بيته مما يقضى به وما يقضى فيه وكيف يقضى بين الخصوم وهذا لا يكون إلا بالمعرفة التامة للإجراءات التي تتبع في الخصومة الجنائية، إذ أن فلسفة قانون العقوبات والإجراءات التي تتبع في الخصومة الجنائية، تعتمد أساساً على تحديد الجريمة وتحديد القواعد المتعلقة بسير الخصومة الجنائية منذ وقوع الجريمة حتى صدور حكم بات فيها ومن هذا المنطلق وفي سبيل الربط بين قانون العقوبات والإجراءات الجنائية والخبرة الجنائية قمت بعون الله بتجميع لبعض الجرائم الشائعة أمام المحاكم الجزئية وبتصنيف و بتوبيب لنصوص قانون الإجراءات الجنائية بداية من مرحلة وقوع الجريمة وجمع الإستدلالات حتى صدور حكم بات في الدعوى الجنائية وتنفيذها مع إقتران ذلك بشرح علمي وعملى لمرمى النصوص وإرتباطاتها العملية منتهجاً في ذلك ما جاء بكتب الفقه وأحكام محكمة النقض وما جاء بكتاب التعليمات للنهاية العامة.

وأيماناً منا بالجهد والبحث المتواصل الذي يبذله السادة الزملاء القضاة في الفصل في الكم الكبير من القضايا المعروضة عليهم بكافة أنواعها، ولتشرف في بالعمل في حقل التفتيش القضائي أكثر من عشر سنوات. فقد قمت بعون الله بتجميع المأخذ القضائي المنتشرة في العديد من تقارير التفتيش القضائي في كل من بعض التجرانم في قانون العقوبات المتكررة أمام المحكمة الجنائية وفي قانون الإجراءات الجنائية وذلك منذ وقوع الجريمة حتى الحكم فيها. وقمت بتدوين هذه المأخذ والحقت بكل نوع من المأخذ ما يدعمه من المستحدث من أحكام محكمة النقض وما فصلت فيه المحكمة الدستورية من طعون عرضت عليها. حتى تكون تحت بصر جميع من يعمل بالحقل القانوني.

ولقد وضعت الملاحظات القضائية بصيغه موجزه وبالصياغة التي صدرت من لجان التفتيش القضائي متضمنة القاعدة القانونية والخطأ الذي وقع في الحكم وكيفية تصويبه مدعمين بذلك بأحدث ما صدر من أحكام لمحكمة النقض. وذلك لتجنب الوقوع في مثل هذه الأخطاء مستقبلاً.

هذا ومن الفضل أن ينسب الفضل إلى أهله وينسب الفضل في جمع هذه الملاحظات إلى جهد السادة الزملاء رجال التفتيش القضائي والحق يقال أن هناك جهد سابق وضع الأساس وجهد عاون في الإنجاز من مستشاري التفتيش القضائي ومستشاري محكمة النقض ورجال الفقه القانوني عامة.

والله ولي التوفيق

المستشار الدكتور
عادل أمير خالد
وكيل إدارة التفتيش القضائي بوزارة العدل

تمهيد:

لقد خص القانون النيابة العامة أساساً دون غيرها بتحريك الدعوى الجنائية، وذلك بإجراء التحقيق بنفسها أو بمن تذهب بذلك من مأمورى الضبط القضائى، وتبادر النيابة العامة الدعوى الجنائية أمام المحاكم حتى يصدر حكم بات فيها.

هذا ويقع على عاتق القضاة مهمة حسن تطبيق القانون الجنائى لضمان الحرية الشخصية للمتهم وكفالة تعويض المجنى عليه.

وهناك بعض الأخطاء القانونية التى تقع أثناء مرحلة الإستدلال أو التحقيق أو فى إصدار الأحكام. ولقد تعرضت فى هذا الكتاب لبعض الجرائم المتكررة الحدوث أمام المحاكم الجزئية ثم البيان المستحدث من أحكام محكمة النقض والمحكمة الدستورية فى مباشرة الدعوى الجنائية وذلك منذ وقوع الجريمة حتى الحكم فيها بحكم بات وأعتبرت عنابة خاصة بإظهار الأخطاء القانونية التى تقع سواء فى مرحلة الإستدلال أو التحقيق أو فى الأحكام مع بيان تصويبها ثم دعمت كل قسم بما يتلاءم معه من أحكام محكمة النقض أو المحكمة الدستورية.

ولقد أوردنا التعديلات الجديدة التى أدخلتها المشرع بالقانون رقم ٢٠٠٢/٩٥ حيث تبين أن التعديلات المضافة قد أثرت فى غيرها من المواد الأخرى.

ولقد قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أقسام على النحو التالي:

القسم الأول: مرحلة الإستدلال والتحقيق

ويشتمل على بابين

الباب الأول: فى جمع الإستدلالات وضبط الجريمة

الباب الثاني: مرحلة تحقيق الدعوى

القسم الثاني: رفع الدعوى الجنائية
ويشتمل على بابين
الباب الأول: مباشرة الدعوى
الباب الثاني: أدلة الإثبات والدفاع والدفوع في الدعوى
القسم الثالث: الأحكام وطرق الطعن فيها
ويشتمل على أربعة أبواب
الباب الأول: إصدار الحكم الجنائي
الباب الثاني: طرق الطعن في الأحكام
الباب الثالث: تنفيذ الأحكام والأشكال في التنفيذ
الباب الرابع: انقضاء الدعوى الجنائية وسقوط العقوبة ورد
الاعتبار والصلح

الفهرس

الصفحة	الموضوع	
٧		المقدمة
	القسم الأول	
١١	مرحلة الاستدلالات والتحقيق	الباب الأول
١٥	جميع الاستدلالات وضبط الجريمة	
١٦	المطلب الأول: مأمور الضبط القضائي	
١٦	أ- تحديد المقصود بـمأمور الضبط القضائي	
٢٠	ب- اختصاصات مأمور الضبط القضائي	
٢٠	ج- رجال السلطة العامة	
٢١	د- أعمال السلطة العامة	
٢١	١- تعريف الإستدلال	
٢٢	٢- محاضر جمع الإستدلال	
٢٤	٣- التثبت من شخصية وصفة مأمور الضبط القضائي	
٢٥	٤- المستحدث من أحكام النقض في إجراءات الإستدلال	
٢٩	٥- المآخذ في إجراءات الإستدلال	
٣١	المطلب الثاني: التلبس بالجريمة	
٣٣	المستحدث من أحكام النقض في التلبس	
٣٨	المطلب الثالث: القبض على المتهم	
٤٠	المستحدث من أحكام النقض في القبض	
٤٤	المطلب الرابع: تفتيش الأشخاص والمنازل	
٤٤	تعريف التفتيش	
٤٥	(أ) التفتيش بمعرفة مأمور الضبط القضائي	
٤٦	(ب) إجراءات التفتيش	

الصفحة	الموضوع
٤٩	(ج) التفتيش الوقائي
٥١	(هـ) دخول المحلاط العامة
٥٢	- المستحدث من أحكام النقض في التفتيش
٥٨	- أحكام المحكمة الدستورية
٦٢	المطلب الخامس : تصرفات النيابة في التهمة بعد جمع الإستدلالات ..
٦٢	(أ) حفظ الأوراق
٦٧	(ب) تصرف النيابة في الجنح والمخالفات بعد جمع الإستدلالات ..
٧١	المستحدث من أحكام النقض في تصرفات النيابة بعد جمع الإستدلالات
	باب الثاني
٧٧	مرحلة تحقيق الدعوى
٧٨	الفرع الأول - تحديد جهات التحقيق
٧٩	المطلب الأول: التحقيق بمعرفة قاضي التحقيق
٧٩	(أ) أحوال ندب قاضي التحقيق
٨٠	(ب) إجراءات ندب قاضي التحقيق
٨١	(ج) واجبات النيابة في تحقيقات قضاة التحقيق
٨٢	(د) إستئناف أوامر قاضي التحقيق
٨٥	المستحدث من أحكام النقض في قاضي التحقيق
٨٩	المطلب الثاني: التحقيق بمعرفة النيابة العامة
٨٩	أولاً- تشكيل النيابة العامة ووظيفتها
٨٩	(أ) تشكيل النيابة
٩١	- النائب العام
٩٤	- المحامي العام الأول
٩٤	٣- المحامون العامون لدى محاكم الإستئناف
٩٤	٤- المحامون العامون ورؤساء النيابة الكلية
٩٧	٥- وكلاء النيابة ومساعدوها والمعاونون
٩٨	(ب) وظيفة النيابة العامة

الصفحة	الموضوع
٩٩	ثانياً: مباشرة النيابة العامة للتحقيق
١٠٠	(أ) إبلاغ النيابة العامة للتحقيق
١٠٢	(ب) إجراءات التحقيق
١٠٩	(ج) الإدعاء المدني أثناء التحقيق
١١١	منع المتهم من التصرف في الأموال والأداره
١١٨	المستحدث من أحكام النقض في مباشرة النيابة للتحقيق
١٢٠	أحكام المحكمة الدستورية
١٢٣	الفرع الثاني - إجراءات التحقيق
١٢٤	المطلب الأول : ندب الخبراء
١٣٠	المطلب الثاني : الإنقال للتفتيش وضبط الأشياء
١٣٠	أ- في الإنقال والمعاينة
١٣٢	ب- التفتيش بمعرفة النيابة أو بإذن منها
١٣٧	ج- المضبوطات بمعرفة النيابة والشرطة
١٤١	د- التصرف في المضبوطات
١٤٤	المستحدث من أحكام النقض في التفتيش
١٥٠	١- بيانات الإذن
١٥٢	٢- تسجيلات صوتية
١٥٤	المطلب الثالث : الشهادة والإستجواب والمواجهة
١٥٤	(أ) سماع الشهود
١٥٥	(ب) الإستجواب والمواجهة
١٥٨	المستحدث من أحكام القض في الشهادة والإستجواب والواجهه
١٦٣	حكم المحكمة الدستورية
١٦٤	المطلب الرابع : التكليف بالحضور وأمر الضبط والإحضار والإفراج
١٦٤	(١) الأمر من النيابة بالحضور والقبض والإحضار
١٦٦	(٢) الحبس الاحتياطي
١٧١	(٣) الإفراج المؤقت

الصفحة	الموضوع
١٧٦	المتحدث بالقانون رقم ١٩٩٨/١٧٤ في استئناف قرار الافراج
١٧٨	المطلب الخامس: التصرف في الدعوى بعد التحقيق
١٧٨	(أ) التصرف في القضايا بعد التحقيق
١٧٩	حضور وكيل عن المتهم في الدعوى المرفوعة بالطريق المباشر
١٨١	(ب) الأمر بعدم وجہ لإقامة الدعوى الجنائية
١٨٤	(ج) العودة الى التحقيق
١٨٦	المتحدث من أحكام النص في التصرف الدعوى بعد التحقيق
	القسم الثاني
١٩٣	رفع الدعوى وأدله الثبات والدفاع والمدفوع
	الباب الأول
١٩٧	رفع الدعوى الجنائية أمام المحكمة
١٩٨	المطلب الأول: تحديد الإختصاص
١٩٨	١ - إختصاص المحكمة الجزئية
١٩٩	٢ - إختصاص محاكم الجنائيات
١٩٩	٣ - إختصاص محاكم الأحداث
٢٠١	٤ - إختصاص المكانى
٢٠٣	٥ - الإختصاص في اشكالات التنفيذ
٢٠٤	٦ - الإختصاص بالمسائل المدنية في الدعوى الجنائية
٢٠٥	٧ - تنازع الإختصاص
٢٠٦	المتحدث من أحكام النص في الإختصاص
٢٠٦	١ - توزيع الإختصاص
٢١٠	٢ - الإختصاص الولائي والنوعي
٢١٤	٣ - الإختصاص المكانى
٢١٦	٤ - إختصاص محاكم آمن الدولة
٢٢٠	٥ - إختصاص القضاء العسكري
٢٢٦	المأخذ في تحديد الإختصاص

الصفحة	الموضوع
٢٢٩	المطلب الثاني: تحريك الدعوى الجنائية
٢٢٩	(أ) رفع الدعوى الجنائية من النيابة مباشرة
٢٣٠	١- رفع الدعوى أمام المحكمة الجزئية
٢٣١	٢- رفع الدعوى أمام محكمة الجنائيات
٢٣٣	٣- الأثر المترتب على رفع الدعوى
٢٣٥	(ب) رفع الدعوى في أحوال الشكوى والطلب والإذن
٢٤٣	(ج) رفع الدعوى بطريق الإدعاء المباشر
٢٤٧	المستحدث في الإدعاء بالحقوق المدنية
٢٥٤	المستحدث من أحكام النص في رفع الدعوى
٢٥٩	١- تبعية الدعوى المدنية للدعوى الجنائية
٢٦١	٢- إجراءات الإدعاء بالحقوق المدنية
٢٧٣	٣- في الإختصاص بالدعوى المدنية حكم المحكمة الدستورية
٢٧٥	المطلب الثالث: حضور الخصوم ونظر الدعوى
٢٧٥	أ- إعلان الخصوم
٢٧٦	ب- حضور الخصوم ونظر الدعوى
٢٧٦	١- دور النيابة العامة
٢٧٧	٢- مراقبة النيابة أمام المحاكم الجنائية
٢٨١	٣- تدخل النيابة في دعاوى الأحوال الشخصية والمدنية
٢٨٤	ثالثا: المستحدث والمدنية في دعاوى الأحوال الشخصية والمدنية
٢٨٤	(أ) في الإعلانات
٢٨٨	بطلان الحكم لعدم الإعلان
٢٨٩	(ب) في حضور ونظر الدعوى
	باب الثاني
٢٩٥	أدلة الإثبات والدفاع في الدعوى
٢٩٦	المطلب الأول: أدلة الإثبات
٢٩٧	أولا- في الشهود والأدلة الأخرى

الصفحة	الموضوع
٣٠٠	المستحدث من أحكام النقض في الشهادة
٣٠٧	ثانياً: الدليل الكتابي ودعوى التزوير الفرعية
٣٠٧	أ- التزوير
٣٠٨	ب- الطعون بالتزوير
٣١١	ج- المستحدث من أحكام النقض في الدليل الكتابي والتزوير
٣١٧	ثالثاً: الإعتراف والخبرة والقرائن
٣١٨	(أ) المستحدث من أحكام النقض في الإعتراف
٣١٨	١ - تقدير الإعتراف
٣٢١	٢ - أثر الإكراه في الإعتراف
٣٢٤	(ب) المستحدث من أحكام النقض في الخبرة
٣٢٨	١ - الالتزام برأي الخبير
٣٣٤	(ج) المستحدث من أحكام النقض في القرائن
٣٣٧	حقوق وواجبات الدفاع
٣٤٣	المستحدث من أحكام النقض في الدفاع والدفع
٣٤٣	١ - الاستعانة بمحام
٣٤٨	٢ - المتهم آخر من يتكلم
٣٥٠	٣ - حق الدفاع
٣٥١	٤ - الإخلال بحق الدفاع
٣٥٦	٥ - وقت إيداء الطلب والدفاع
٣٥٨	أ- الطلب الملزم
٣٦٠	ب- العدول عن الطلب
٣٦٢	٦ - الدفع:
٣٦٢	١ - الدفع ببطلان القبض والإعتراف
٣٦٣	٢ - الدفع بالجهل بالقانون
٣٦٥	٣ - الدفع بعدم الاختصاص
٣٦٦	٤ - الدفع بشيوع التهمة

الصفحة	الموضوع
٣٦٦	٥- الدفع بتعذر الرؤية
٣٦٦	٦- الدفع بعدم قبول الدعوى وانقضاؤها
٣٦٧	٧- الدفع بالدفع بعدم الدستورية
٣٦٧	٨- الدفع ببطلان التفتيش
٣٦٨	٩- الدفع ببطلان الإجراءات
٣٦٨	١٠- الدفع بتلفيق التهمة
٣٦٨	١١- الدفع بالتزوير
٣٦٩	١٢- أوجه دفع مختلفة
المطلب الثالث: حرية القاضي الجنائي في الإثبات المستحدث من أحكام النقض في الإثبات	
٣٧١	١- دور القاضي في الإثبات
٣٧٣	٢- في تقدير الأدلة
٣٧٦	٣- إقتناع القاضي بالإvidence
٣٧٨	٤- الأحكام تبني على اليقين
٣٨١	٥- مشروعية الدليل
٣٨٢	٦- المسائل الفنية والعلوم العامة
٣٨٣	٧- المأخذ في أدلة الإثبات
القسم الثالث	
٣٨٩	إصدار الأحكام وطرق الطعن فيها
الباب الأول	
٣٩٣	الحكم الجنائي
المطلب الأول: إصدار الحكم الجنائي	
٣٩٤	الفصل في الدعوى المباشرة المرفوعة من المتهم على المدعى بالحق المدني
٣٩٧	المستحدث من أحكام النقض في إصدار الأحكام
٣٩٨	١- علانية الجلسات
٣٩٨	٢- اقفال باب المرافعة وحجز الدعوى للحكم
٤٠٥	

الصفحة	الموضوع
٤٠٧	٣- البيانات الخاصة بالمتهم
٤٠٨	٤- بيان تاريخ الحكم
٤١١	٥- بيان الواقع المستوجبة للعقوبة وظروفها
٤١٢	٦- بيان مواد الإتهام
٤١٤	٧- إسناد الإتهام
٤١٦	٨- القيد والوصف
٤١٩	٩- تعديل الإتهام وتبيه المتهم
٤٢٤	١٠- الخطأ المادي
٤٢٥	١١- تسبيب الأحكام
٤٢٧	١٢- تسبيب الأحكام في الإدانة والبراءة
٤٢٩	١٣- عيوب التسبيب
٤٢٩	أ- حالات القصور
٤٣٢	ب- تناقض الأسباب
٤٣٥	ج- الفساد في الإستدلال
٤٣٦	١٤- توقيع نسخة الحكم الأصلية
٤٣٨	١٥- الحكم في الدعوى المدنية في حالي الإدانة والبراءة
٤٤٨	المأخذ في إصدار الأحكام
٤٦٣	المتحدث من أحكام النقض في المحاكم بالمصادرة
٤٦٨	المأخذ في مصادرة المضبوطة
٤٧١	المتحدث من أحكام النقض في وقف التنفيذ
٤٧٥	المأخذ في أحكام وقف التنفيذ
٤٧٩	المتحدث من أحكام النقض في أسباب الأباحة
٤٧٩	أ- حالة الدفاع الشرعي
٤٨٥	ب- موانع العقاب
٤٨٦	المأخذ في أسباب الإباحة وموانع العقاب
٤٨٧	المطلب الثاني: قواعد الارتباط

الصفحة	الموضوع
٤٩٠	١ - مناطق الإرتباط
٤٩٢	٢ - شروط الإرتباط
٤٩٤	٣ - الفكر الجنائي الواحد
٥٠٠	المأخذ في الجرائم المرتبطة
٥٠٥	المطلب الثالث: حجية الأحكام النهائية
٥٠٧	المتحدث من أحكام النقض في حجية الأحكام
٥٠٩	١ - قوة الشيء المحكوم فيه
٥١٠	٢ - حجية الحكم المدني أمام القاضي الجنائي
٥١١	٣ - حجية الحكم الجنائي أمام المحكمة المدنية
٥١٤	٤ - نطاق الحجية وأثرها
٥١٨	٥ - في الحجية والطعن في الأحكام
٥٢٢	المأخذ في حجية الأحكام
٥٣٠	المطلب الرابع: أوجه بطلان الحكم الجنائي
٥٣٣	المتحدث من أحكام النقض في أوجه البطلان
٥٣٧	المطلب الخامس: مصاريف الدعوى
٥٤٠	المتحدث من أحكام النقض في مصاريف الدعوى
٥٤٤	المطلب السادس: الأوامر الجنائية
٥٤٧	(أ) الأوامر الجنائية الصادرة من القاضي الجزئي
٥٤٨	(ب) الأمر الجنائية الصادرة من النيابة العامة
٥٤٩	(ج) الاعتراض على الأوامر الجنائية
٥٥١	المتحدث من أحكام النقض في الأوامر الجنائية
٥٥٥	المطلب السابع: حالة فقد الأحكام والأوراق
٥٥٧	المتحدث من أحكام النقض في حالة فقدان الأحكام
٥٦١	المطلب الثامن: حماية المتهمين المتعوهين
٥٦١	أ - الوضع تحت الملاحظة أثناء التحقيق
٥٦٢	ب - الحجز والإيداع بأمر النيابة والمحكمة

الصفحة	الموضوع
٥٦٥	المتحدث من أحكام النقض في المتهمن المعتوهين
	الباب الثاني
٥٦٩	طرق الطعن في الأحكام
٥٧١	المطلب الأول: المعارضة
٥٧٤	المتحدث في المعارضة بالقانون رقم ١٩٩٨/١٧٤
٥٧٦	المتحدث من أحكام النقض في المعارضة
٥٧٦	(أ) التقرير بالمعارضة
٥٧٧	(ب) الأحكام الجائز فيها المعارضة
٥٧٩	(ج) الإعلان بجلسة المعارضة
٥٨١	(د) ميعاد المعارضة
٥٨٣	(هـ) اعتبار المعارضة كأن لم تكن
٥٨٥	(و) لا يضار المعارض بمعارضته
٥٨٨	المآخذ في الأحكام الصادرة في المعارضة
٥٩٧	المطلب الثاني: الإستئناف
٦٠٥	المتحدث في سقوط الإستئناف
٦٠٥	المتحدث من أحكام النقض في الإستئناف
٦٠٥	١ - أحوال الإستئناف
٦٠٨	٢ - ميعاد الإستئناف
٦١٠	٣ - نطاق الإستئناف
٦١٤	٤ - التقرير بالإستئناف والعلم بالجلسة
٦١٥	٥ - إستئناف المتهم
٦١٨	٦ - إستئناف المسئول عن الحقوق المدنية
٦٢٠	٧ - إستئناف المسئول المدني والمتهم
٦٢١	٨ - إستئناف المدعى بالحق المدني
٦٢٢	٩ - تقرير التلخيص
٦٢٦	١٠ - الفصل في شكل الإستئناف

الصفحة	الموضوع
٦٢٨	١١ - سلطة المحكمة في نظر موضوع الإستئناف
٦٣١	١٢ - التصدي للموضوع والفصل فيه
٦٣٢	١٣ - الأحكام الصادر في غيبة المتهم والمعتبرة حضورية
٦٣٤	١٤ - أثر العذر في إنتهاء الميعاد
٦٣٦	١٥ - إستيفاء النقض في حكم أول درجة
٦٤٠	١٦ - الإعادة إلى محكمة أول درجة
٦٤٤	المأخذ في الأحكام الصادرة في الإستئناف
٦٥٦	المطلب الثالث : الطعن بالنقض
٦٦٥	المستحدث من أحكام الطعن بالنقض
٦٦٧	أ-التقرير بالطعن
٦٦٨	ب- الصفة والمصلحة في الطعن
٦٦٩	ج- نطاق الطعن
٦٦٩	د- ما يجوز وما لا يجوز الطعن فيه من أحكام
٦٧٢	ه- حالات الطعن
٦٧٣	و- أثر الطعن
٦٧٥	ز- نظر الطعن والحكم فيه
٦٧٧	ح- أسباب الطعن
٦٧٧	١- ما يقبل منها
٦٨٠	٢- ما لا يقبل منها
٦٨٤	ط- سقوط الطعن
٦٨٦	المطلب الرابع : طلب إعادة النظر
٦٩٠	المستحدث من أحكام النقض في إعادة النظر
	باب الثالث
٧٠١	تنفيذ أحكام واجبة التنفيذ
٧٠٢	المطلب : الأحكام واجبة التنفيذ
٧٠٤	١- القواعد العامة في الأحكام واجبة التنفيذ

الصفحة	الموضوع
٧٠٦	٢ - تنفيذ عقوبة الأعدام
٧٠٨	٣ - تنفيذ العقوبات المقيدة للحرية
٧١٢	٤ - تنفيذ المبالغ المحكمة بها
٧١٥	٥ - الاكراه البدنى
٧١٩	المتحدث من أحكام النقض في التنفيذ
٧٢١	المطلب الثاني: إشكالات التنفيذ
٧٢٥	المتحدث من أحكام النقض في إشكالات التنفيذ
٧٢٩	المأخذ في إشكالات التنفيذ
الباب الرابع	
٧٣٥	إنقضاء الدعوى الجنائية وسقوط العقوبة ورد الاعتبار والصلح
٧٣٦	المطلب الأول: إنقضاء الدعوى الجنائية وسقوط العقوبة
٧٤١	المتحدث من أحكام النقض في إنقضاء الدعوى وسقوط العقوبة
٧٤١	الوفاة
٧٤٣	(أ) إنقضاء الدعوى الجنائية بالتقادم
٧٤٤	(ب) سقوط العقوبة بمضي المدة
٧٤٥	(ج) وفاة المتهم
٧٤٨	المطلب الثاني: رد الاعتبار
٧٥٥	المتحدث من أحكام النقض في رد الاعتبار
٧٦٠	المطلب الثالث: إنقضاء الدعوى الجنائية بالصلح
٧٦٢	تحديد حالات الصلح المغفى من العقاب
٧٦٢	١ - التصالح في مواد المخالفات
٧٦٣	٢ - التصالح في مواد الجنح
٧٦٤	٣ - التصالح في مواد الجنح
٧٦٥	٤ - المأخذ في الصلح
٧٦٧	الخاتمة
٧٦٩	الفهرس